

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

جزما قال في شرح الإقناع قلت وكذا لو صلاها بعد الوتر وقبل الفجر وهي سنة مؤكدة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليست محدثة لعمر ففي المتفق عليه من حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم صلاها بأصحابه ثم تركها خشية أن تفرض وهي من أعلام الدين الظاهرة سميت بذلك لأنهم كانوا يجلسون بين كل أربع يستريحون وقيل هي مشتقة من المراوحة وهي التكرار في الفعل عشرون ركعة برمضان لما روى مالك عن يزيد بن رومان قال كان الناس يقومون في زمن عمر في رمضان ثلاث وعشرين ركعة والسرف فيه أن الراتبة عشر فصوعفت في رمضان لأنه وقت جد وهذا في مظنة الشهرة بحضرة الصحابة فكان إجماعا وروى أبو بكر عبد العزيز في كتابه الشافعي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي في شهر رمضان عشرين ركعة ولا بأس بزيادة على العشرين نضا قال عبد الله بن أحمد رأيت أبي يصلي في رمضان ما لا أحصي وكان عبد الرحمن بن الأسود يقوم بأربعين ركعة ويوتر بعدها بسبع وتسب صلاة التراويح جماعة لأن عمر جمع الناس على أبي بن كعب فصلّى بهم التراويح يسلم من كل ثنتين بنية التراويح في أول كل ركعتين وفي رواية ل الإمام أحمد تشعر بالوجوب أي وجوب نية التراويح على الصحيح من المذهب بنيتها أي التراويح في أول كل ركعتين